## اتفاق تعاون في مجال الطب البيطرى والصحة الحيوانية بين وزارة الزراعة واستصلاح الاراضى بجمهورية مصر العربية ووزارة الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحرى بالمملكة المغربية

إن حكومتى جمهورية مصر العربية والملكة المغربية . المشار إليهما بالطرقين المتعاقدين انطلاقا من إطار التعاون المسترك بينهما ، وسعياً منهما لتحقيق أهداف التعاون ، وعزمهما على توثيق العلاقات الاقتصادية وتكثيف التعاون في ميدان الطب البيطرى والصحة الحيوانية وحرصهما على دعم التعاون التقنى والعلمى بين السلطات المختصة بالبلدين في هذا المجال ، وفي إطار برتوكول التعاون الزراعي المرقع بين البلدين بتاريخ 1998/5/27

قد اتفقتا على ما يلي :

(1) 5144

من أجل تنفيذ وتطبيق هذا الاتفاق فإنه يقصد بالمصطلحات المشار إليها أدناه ، المعاني الموضحة قرين كل منها :

#### 1 - الحيوانات الحية .

- الفصيلة الخيلية.
  - الجنرات .
- الدواجن والطيور والأرانب.
- الأسماك والرخريات والقشريات .
  - النحل .
  - الحيوانات البرية .
  - الحيوانات الأليفة .
  - حيوانات التجارب المعملية .

# 2 - المنتجات الحيوانية والمواد ذات الاصل الحيواني وتشمل كلاً من :

- ~ اللحوم .
- منتجات البحر والمياه العذبة .
- المواد دّات الأصل الحيواني المعدة للاستهلاك الأدمي .
  - المواد ذات الأصل الحيواني المعدة لتغذية الحيوان .
  - مواد الاستعمال الصيدلي والفلاحي والصناعي و

## 3 - المواد البيولوجية وتشمل كلا من :

- المواد البيولوجية المستعملة في تشخيص الأمراض .
- الأمصال واللقاحات المستعملة في الوقاية من بعض الأمراض الحيوانية وعلاجها .
- خامات المواد البيولوجية المخصصة لتكاثر الحيوانات كالبيض الملقع والسائل المنوى والأحنية المجددة .

# 4 - المواد الخاصة بتغنية الحيوانات وتشمل كلاً من :

- الأعلاف الطبيعية والصنعة .
  - الأعلاف المركزة والمركبة .
- المواد الجيوانية المصنعة الخاصة بتغذية الحيوانات .

## (2) أسادة

## يعمل الطرفان المتعاقدان على تنفيذ ما يلي :

- 1- تبادل المعلومات والقوانين والنصوص التشريعية الخاصة بتنظيم الخدمات البيطرية المعمول بها حاليا في ميدان الطب البيطرى والصحة الحيوانية في مدة لا تتجاوز 30 يوما من تاريخ دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .
- 2- تبادل النصوص التشريعية والقرانين الجديدة والتعديلات وذلك في مدة لا تتجاوز 30 يوما من تاريخ صدورها .

- 3- تبادل النشرات السهرية التي تتضمن كل المعلومات والإحصاءات عن الأمراض المعدية والوبائية التي قد تصيب جميع أنواع الحيوانات الخاضعة للإبلاغ الإجبارى وذلك باستعمال النموذج الصادر عن المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية بباريس OI E.
- 4- الإبلاغ الفورى بواسطة الوسائل السريعة بمجرد ظهور بؤرة لمرض خاصع للإبلاغ الإجيارى طبقا لتوصيات المكتب الدولى للأوبئة الحيوانية بباريس والتي تحدد الأمراض وطريقة التبليغ عنها .

#### (3) قيادة

## يعمل الطرفان المتعاقدان على تنفيذ ما يلى :

- 1- تبادل الخبراء بهدف تطوير الحبرات في ميدان الصحة الحيوانية وتربية الحيوانات والعلوم الطبية البيطرية .
  - 2- تبادل نتائج الأبحاث والتقنيات والدراسات الخاصة بالطب البيطري .
- 3 تطوير وسائل التشخيص والتحاليل والعمل على توحيدها ووضع معايير الإنشاء مختبرات ( معامل ) مرجعية على مستوى عالمى .
  - 4 تدعيم وتطوير المختبرات ( المعامل ) البيطرية في البلدين .

#### (4) قالم

### يعمل الطرفان المتعاقدان على تنفيذ ما يلى :

- 1 توحيد الشروط الصحية واختبارات الجودة الواجب توافرها لتسهيل عملية تبادل الحيوانات والمنتجات الحيوانية والمواد ذات الأصل الحيواني المعدة للاستهلاك الآدمي والحيواني .
- 2- تسهيل تبادل المواد الصيدلية البيطرية والمواد البيولوجية المنتجة بكل من البلدين ،
  وتحدد بروتوكولات خاصة لتطبيق هذه المادة .

#### مادة (5)

فى انتظار تحقيق ما ورد بالمادة الرابعة ، تلتزم السلطات البيطرية فى كل من البلدين بضمان مطابقة الحيوانات والمنتجات الحيوانية والمواد المصنعة منها المعدة للتصدير للشروط الصحيمة المطلوبة من طرف البلد المورد مع العمل على احترام توصيبات المكتب الدولى للأوبئة الحيوانية بباريس .

#### (6) 5244

تعقد السلطات البيطرية والجهات المعنية بتنمية الشروة الحيوانية بكل من البلدين اجتمعاعات دورية مرة واحدة في السنة على الأقل من أجل تأكيد الإجراءات التنفيذية لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في هذا الاتفاق.

#### مادة (7)

يتم التصديق على هذا الاتفاق وفقاً للإجراءات القانونية المعمول بها في كل من البلدين ويدخل حير التنفيذ من تاريخ تبادل آخر إخطار بإتمام هذه الإجراءات ، ويظل سارياً لمدة خمس سنوات تجدد تلقائياً لمدد مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الأخر كتابة برغبته في إنهاء العمل به قبل مدته بستة أشهر ، وعكن تعديله وفقاً للإجراءات القانونية المعمول بها في كل من البلدين .

حرر بالرباط في ٢٨ صفر 1420 هجرية المرافق ١٣ يونيو 1999 ميلادية من نصين باللغة العربية ، ولكل منهما نفس الحجية .

عن وزارة الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحرى بالمملكة المغربية (التوقيع)

عن وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى بجمهورية مصر العربية ( ال**توقيع** )